

قرار :

مادة ١ - يفصل السيد / محمود ميخائيل اسكاروس رئيس المأمورية من الدرجة السادسة بالكادر الفني العالمي بمصلحة الشهر العقاري والتوفيق ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برأس الجمهورية في ٢٢ دينار الأول سنة ١٢٨٢ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٤ لسنة ١٩٦٣

بفصل السيد / محمود حسن غغير رئيس المأمورية من الدرجة الرابعة بالكادر الفني العالمي بمصلحة الشهر العقاري والتوفيق من وظيفته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ .

وعلى المادة ١٠٧ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة .

وعلل موافقة مجلس الريادة .

قرار :

مادة ١ - يفصل السيد / محمود حسن غغير ، رئيس المأمورية من الدرجة الرابعة بالكادر الفني العالمي بمصلحة الشهر العقاري والتوفيق من وظيفته مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برأس الجمهورية في ٢٢ دينار الأول سنة ١٢٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٥ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ .

وعلى المادة ١٠٧ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام

موظفي الدولة .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٢ لسنة ١٩٦٣

بفصل السيد / محمد كمال أحد حسانيين رئيس مأمورية من الدرجة الرابعة الفنية العالمية بمصلحة الشهر العقاري والتوفيق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ .

وعلى المادة ١٠٧ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي

الدولة .

وعلل موافقة مجلس الريادة .

قرار :

مادة ١ - يفصل السيد / محمد كمال أحد حسانيين رئيس المأمورية من الدرجة الرابعة الفنية العالمية بمصلحة الشهر العقاري والتوفيق ، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برأس الجمهورية في ٢٢ دينار الأول سنة ١٢٨٣ (١٢ أغسطس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦١٣ لسنة ١٩٦٣

بفصل السيد / محمود ميخائيل اسكاروس الموظف من الدرجة السادسة بالكادر الفني العالمي بمصلحة الشهر العقاري والتوفيق من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت .

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ .

وعلى المادة ١٠٧ من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام

موظفي الدولة .

وعلل موافقة مجلس الريادة .